

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٠٨/١٧

بالترخيص بالجمع بين الجنسية العمانية

والجنسية السورية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،

وعلى قانون تنظيم الجنسية العمانية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٣/٣ ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى : يرخص لعبير دريد محمد حسن اللحام الجمع بين الجنسية

العمانية والجنسية السورية اعتبارا من ٢٠٠٦/٩/٥ م .

المادة الثانية : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية .

صدر في : ٥ من صفر سنة ١٤٢٩ هـ

الموافق : ١٢ من فبراير سنة ٢٠٠٨ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

الجريدة الرسمية العدد (٨٥٧)